

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٥ (بالتفويض)

باعتبار الميزانية التخطيطية (التقديرية)

للغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية عن العام المالى ٢٠٠٥

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

ال الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية جلسة ٢٠٠٤/٩/٢٦

باعتبار الميزانية التخطيطية (التقديرية) للغرفة للعام المالى ٢٠٠٥ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٥/٣/٢ :

قرر :

مادة ١ - اعتماد الميزانية التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية عن العام المالى ٢٠٠٥ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٩١٤٢١٥ جنيهًا (فقط تسعمائة وأربعة عشر ألفاً ومائتان وخمسة عشر جنيهًا لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٨٣١٥٧٥ جنيهًا (فقط ثمائة وواحد وثلاثون ألفاً وخمسمائة وخمسة وسبعين جنيهًا لا غير) بفائض قدره مبلغ ٨٢٦٤ جنيهًا (فقط اثنان وثمانون ألفاً وستمائة وأربعون جنيهًا لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠٠٥/٣/٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / اسماعيل مازن